الأمم المتحدة

Distr. LIMITED

FCCC/SBI/2002/L.3 13 June 2002

ARABIC

Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة السادسة عشرة

بون، ١٠-١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢

البند ٣(أ) و(ب) من حدول الأعمال المؤقت التكميلي

البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

النظر في استعراضات البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف النظر في المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

تقرير عن حالة استعراض البلاغات الوطنية الثالثة

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

1- أحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالوثيقة FCCC/SBI/2002/3 وأشارت إلى أنه، وفقاً للبيانات المستوفرة، انخفض في عام ١٩٩٩ مجموع إجمالي انبعاثات غازات الدفيئة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بما يقارب ٨ في المائة منذ عام ١٩٩٠. وأشارت أيضاً إلى أن انبعاثات غازات الدفيئة في عدد من الأطراف المدرجة في المرفق الأول ازدادت في الفترة نفسها.

٢- وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بالمقترحات المتعلقة بإجراء المزيد من التحسين في عملية الاستعراض الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2002/3. وسلمت الهيئة الفرعية بالفائدة المثبتة لعملية الاستعراض الحالية وتوصلت إلى الاستنتاج القائل إن أي تحسين يتم إدخاله على هذه العملية يتطلب إجراء المزيد من الدراسة له مع مراعاة أمور منها ما يترتب على ذلك من آثار مالية وآثار في الميزانية. ووافقت الهيئة الفرعية على النظر في هذه القضية،

بما فيها دورية النظر في المسائل المتصلة بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، في دورتما المقبلة.

٣- وفيما يخص تقاسم العمل بين الهيئة الفرعية للتنفيذ والهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية توصلت الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى استنتاج مفاده أنه يتعين عليها مواصلة النظر في المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية وقوائه المجرد السنوية التي تقدمها الأطراف المدرجة في المرفق الأول وأوصت بأن تواصل الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عملها بشأن الجوانب المنهجية والتقنية لهذه المعلومات.

3- وأعربت الهيئة الفرعية للتنفيذ عن قلقها إزاء تأخر الأطراف المدرجة في المرفق الأول في تقديم بلاغاتها الوطنية إلى الأمانة وحثت تلك الأطراف التي لم تبادر إلى تقديم بلاغاتها الوطنية بعد على القيام بذلك فيما يتعلق بالبلاغات التي كان يتوجب تقديمها بحلول ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، وقوائم الجرد السنوية التي كان آخر موعد لتقديمها ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، إلى القيام بذلك في أسرع وقت ممكن. واتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ على السنظر في دورتما المقبلة بالإجراءات الممكن اتخاذها لتيسير تقديم البلاغات الوطنية في وقتها المناسب وطلبت إلى الأمانة إعداد اقتراحات لتسهيل مناقشاتها بهذا الصدد.

وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً بأنه في ضوء التأخر الحاصل في تقديم البلاغات الوطنية فإن الأمانة
ستعد تقرير التجميع والتوليف لتقدمه إلى الدورة الثامنة عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ.

٦- ورحبت الهيئة الفرعية للتنفيذ بما قدم في أثناء الدورة من عرض للنتائج الرئيسية لتحليل بيانات قوائم
الجرد، وطلبت إلى الأمانة مواصلة هذه الممارسة حسبما يكون مناسباً.

٧- وطلبت الهيئة الفرعية من الأمانة وضع مجموعة كاملة من البيانات عن قوائم حرد انبعاثات غازات الدفيئة عين الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠ وإتاحة الاطلاع عليها والبحث فيها من خلال موقع الويب التابع للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ وفق الاستنتاجات التي توصلت إليها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن هذا الموضوع.

_ _ _ _ _